

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

## شركة رؤية للإنشاءات والتوريدات العمومية

تحبة طبية ويعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٧٣ ٥٧٣ /٢٠٢٤) المسؤرخ في ٢٣ / ١٠ / ٢٠ ٢ بمبلغ ٢٠٢٠ ٢ مليون جنيه (فقط وقدره أربعمائة اثنان وثلاثون مليون ومائتان واثنان الف جنيها لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "تنفيذ خطمواسير المياه بقطر ١٢٠٠ مم المتعارض مع مسار الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة -الإسكندرية - العلمين - مطروح) في المسافة من طريق حسن علام حتى حدود مدينة الحمام بطول ١٣ كم بالأمر المباشر ٠

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولك " المنطقة الخامسة - غرب الدلتا " الإشراف على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا •

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع (

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف رئيسس الإدارة المركزيسة للشئون المالية والإداريــــة





## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : تنفيذ خط مواسير المياه بقطر ١٢٠٠ مم المتعارض مع مسار الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة – الإسكندرية – العلمين – مطروح ) في المسافة من طريق حسن علام حتى حدود مدينة الحمام بطول ١٣ كم" بالأمر المباشر.

رقم العقد: ۲۰۲۴/۲۰۲۳ ،

أنه في يوم الاثنين الموافق: ٢٠ / ١٠ / ٢٠٢٧ ٠

الميئة العامة للطرق والكباري٠

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر – مدينة نصر 🔑 القاهرة.

رويشار إليه فيما يلي بالطسرف الأول )

## و <u>" شركة رؤية للإنشاءات والتوريدات العمومية " · </u>

ويمثلها السيد المهندس / مصطفي محد عبد الدايم

- بصفته / مدير وشريك

بطاقة رق م / ۲۷٦٠١٠٤١٥٠٣٤٣٨


بطاقة ضريبيـة / ٩٧٤-٥٢٥ - ٥٦٥

مأمورية ضرائب / مدينة نصر ثان

سجل تجاري رقم / ۲۸۱۲۷ ٤

ومقرها / القاهرة - مدينة نصر - شقة ٢٠٢ الدور الثاني عقار ٨ ابراج صن رايز حي السفارات

﴿ ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني ﴾



To the state of th



التمهيد

بناءا علي كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم ( ١٣٠٨٧ ) المسؤرخ في ، ٣/٩/٩ ٢ ، ٢٣/٩/٢ ) المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٥- ٢٠٤٦ ) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢ ١ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (٧٠٧) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور/ مصطفي مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢/٩/٢ ١ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ١٢/٩/٢ ٢ وذلك لمشروع تنفيذ خط مواسير المياه بقطر ١٢٠٠ مم المتعارض مع مسار الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة - الإسكندرية - العلمين - مطروح) في المسافة من طريق حسن علام حتى حدود مدينة الحمام بطول ١٣ كم بالتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقا الأسعار القائمة الموحدة " <u>نشركة رؤية للإنشاءات وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقا الأسعار القائمة الموحدة " نشركة رؤية للإنشاءات وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقا الأسعار القائمة الموحدة " نشركة رؤية للإنشاءات</u>

والمرزيدات العمومية.
ولما كان المالك يرغب في إنجاز تنفيذ خط مواسير المياه بقطر ٢٠٠٠ مم المتعارض مع مسار ولما كان المالك يرغب في إنجاز تنفيذ خط مواسير المياه بقطر ٢٠٠٠ مم المتعارض مع مسار الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة – الاسكندرية – العلمين – مطروح) في المسافة من طريق حسن علام حتى حدود مدينة الحمام بطول ٢٠٠ كم"بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض وبشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا الشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨ ولائمة التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد وللماحد التعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد المواحد التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد المؤلمة المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع الها هذا العقد المؤلمة التوليد المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع المؤلمة المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي يخضع المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة وتعديلاتها والتي المؤلمة المؤ

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١ وبعد أن أقر الطرف أن بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه ،

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " تنفيذ خط مواسير المياه بقطر ١٢٠٠ مم المتعارض مع مسار الخط الأول للقطار الكهربائي السريع ( السخنة – الاسكندرية – العلمين – مطروح ) في المسافة من طريق حسن علام حتى حدود مدينة الحمام بطول ١٢٠ كم " بالأمر المباشر طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمائية مقدارها ٢٠٠٠ ٣٠٤ مليون جنيه ( فقط وقدره أربعمائة اثنان وثلاثون مليون فمائتان واثنان الف جنيها لا غير )

مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة

للتفاوض مع الشركة على الأسعار • المند الثالث

يلتزم الطرف الثاني" شركة رؤية للانشاء الله والتوريدات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعلينة لموقع الأعمال محل التعاقم المعاينة الثامة النافية للجهالة شرعا وقانونا •

مرس



رئيس مجلس الإدارة

البند الرابع الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ١٠١٢٠٠٠١٥٥ الفاول ١٠١٢١٢٥٥ المبلغ ١٠١٠١٠١٥ وعشرة الف ومائة بمبلغ ١٠١٠١٠١٠ جنيها (فقط وقدره واحد وعشرون مليون وستمائة وعشرة الف ومائة جنيها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري صادر بتاريخ ١٠/١٠/١ ٢٠٣٢ وساري حتى ٢١/١٠/١ ٢٠٢٤

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد وبرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سربانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي ترمها الحهات العامة رقم (١٨٨) لسنة ١٠٨٨.

البند الخامس الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند السادس الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

العند السابع الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذة على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاربف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون الطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لذي أية جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ،

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٢٠) من القانون رقم (١٨٧) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ،

المند التاسع الشاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بابعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص أخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ،وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني من المناسفة ال

الثاني والعالمة للطرة والكرادة النفر المرادة ا

J. 2300



رئيس مجلس الإدارة

البند العاشر الطرف الثاني بعمل حسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها والمنافذة المنافذة المن

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

العند الثاني ياستخراج كافة التراخيص والتصاريخ والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافته الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، الأعمال من كافته الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي كافة المرافق التي تكليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول ، على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول ، المنافية القانونية المائولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذة للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده ، وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده ، وتقع المسئولية التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة ، المنفول الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم للتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التنفيذ الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التنفيذ الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التنفيذ الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التنفيذ الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التسليم التسليم المؤلف التوريدات من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم التسليم المؤلف المؤلف المؤلف التسليم المؤلف المؤلف المؤلف المؤلف التسليم المؤلف المؤلف المؤلف التسليم المؤلف المؤلف المؤلف المؤلف المؤلف المن التسليم المؤلف المؤلف المؤلف المؤلف المؤلف التسليم المؤلف المؤ

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة،

البند السادس ع أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانة يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ،

له تحاقه الرق العانولية . البند السابع عشر لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا . البند الثامن عشر

البند الثامن عشر على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٨٠٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نمي ذهب فادي نص خاص

البعد العاسع عسر النقص بما لايجاوز (٢٠%) للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٠%) بالنسبة لكل بند بدات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، وبجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سربان العقد ، والا يؤثر ذلك علي أولويه الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص ،



البند العشرون تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سنده على الطرف الأول ، وبلتزم الطرف الأول ، وبلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) اسنة ٢٠١٦ م " ،

لطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكما نه لأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق تبدأ من تاريخ الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ،وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة الشيان انظره التعام التعام النهائي ،وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة السبيم الإبتدائي حتى داريع السبرم النهائي الوسط المنصوص عليها في القانو المنصوص عليها في القانو المراب المنصوص عليها في القانو المدني أو أي قانون أخر ، ويكون مسئولا عن يقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طر المدني أو أي قانون أخر ، ويكون مسئولا عن يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجر الشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجر ذلك فللطرف الأول أن يجربه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته ، م بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء

رون لر كافة المنازعات التي قد تنشر تختص محكمة القضاء الإداري بمجل من جراء تفسير أو تنفيذ هذأ العقد

الثالث العشرون أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما غلي أية تعديلات تجرباً على من طرفي العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعاً على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه على ما جاء ببنود هذا العقد بعد الناد الدادة عالمشد و عقدا العقد

البند الرابع والع

اني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطُرف الثان بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم ·

رق والكباري

لواء مهندس / حسام الدين مصطف رئيس الهيئة العامة لأطرق والكباري

الطرف الثاني

ركة رؤية للإنشاءات والتوريدات العمومية